



باسمه تعالی

مرکز مدیریت حوزه های علمیه
حوزه علمیه امیر المومنین (ع) ابهر
معاونت آموزش

نام:

نام خانوادگی:

نام پدر:

محل صدور:

یکی از سوالات تشریحی اختیاری میباشد. در صورت عدم انتخاب سوال اختیاری سوال آخر نمره داده نخواهد شد

1-المعتبر بالتركة بالنظر الى مقدارها ليعتبر ثلثها.....(نظر شهيد اول)

أ-حين الوصية

ب-حين الوفاة

ج-ما بين الوصية والوفاة

د-حين القبول الموصى له

2-الصفات المعتبرة في الوصى يشترط حصولها.....(نظر شهيد اول)

أ-من حين الايضاء الى حين الوفاة

ب- حال الوفاة

ج- حال الايضاء

د- من حين القبول الوصى

3- مصنف در بحث سبق ورماية مى فرمايد:يجوز كون العوض.....

أ-منهما ولا من بيت المال

ب- من بيت المال و لا من الاجنبى

ج-منهما ومن بيت المال

د- من الاجنبى لا منهما

4-لو اختلفا في قدر الشى المستاجر، بأن قال المالك آجرتك البيت بمئة، فقال المستاجر بل الدار أجمع بها.....

أ-حلف النافى، لأصالة وقوع العقد على أجمع

ب- حلف النافى، لأصالة عدم وقوع العقد على ما زاد عمّا اتفقا عليه

ج-يتحالفان، لأن كل منهما مدع ومنكر

د- حلف الموجر، لأنه المالك

* حين الوصية إذا فرط في العين المستاجرة ضمن قيمتها يوم التفريط والاقرب ضمان قيمتها يوم التلف *

1-با توجه به عبارت فوق علت ضمان در يوم التلف ويوم تفريط را بيان كنيد .

*يجوز للوكيل تولي طرفى العقد باذن الموكل لانتفاء المانع حينئذ ومغايرية الموجب للقابل يكفى فيه الاعتبار.ولو طلق له الأذن ففى

جواز توليها لنفسه قولان، منشأهما: دخوله فى الاطلاق. ومن ظاهر الروايات الدالة على المنع *

2-عبارت فوق را شرح دهيد.

3- حق شفعه را تعريف نموده وشرايط ثبوت آنرا بيان كنيد.

4- آيا جعاله لازم است يا جايز؟ توضيح دهيد؟

* والوصية للجهة العامة مثل الفقراء لا تحتاج الى القبول*

5- با توجه به عبارت فوق، علت عدم نياز وصيت براى فقرا، به قبول را ذكر نماييد.

تصح الوصية للذمي وان كان اجنبياً، للاصل والآية والرواية. بخلاف الحربى وان كان حراماً لا لاستلزامها، المودة المنهى عنها، لمنع الاستلزام بل لأنّ صحة الوصية تقتضى ترتيب أثرها الذى من جملة الوفاء بها، وترتب العقاب على تبديلها، وصحتها تقتضى كونها مالاً للحربى، وماله فىء للمسلم فى الحقيقة ولا يجب دفعه اليه وهو ينافى صحتها بذلك المعنى، بخلاف الحربى *

6- عبارت فوق را توضيح دهيد .

7-- مراد از اصل در عبارات ذيل را مشخص كنيد.

أ- لو اختلفا فى اصل الجعالة حلف المالك لأصالة....

ب- لو اختلفا فى قدر الجعلة يحلف المالك لأصالة....

الشفعة تورث بين الورثة

8- با توجه به عبارت فوق، نحوه تقسیم حق شفعه در بین ورثه را با ذکر یک مثال توضیح دهید.

الوكيل في الوديعة لمال الشخص عند الاخر لا يجب على الوكيل الاشهاد بخلاف الوكيل في قضاء الدين تسليم المبيع

9- الف- عبارت فوق را توضیح دهید. ب- علت عدم وجوب اشهاد در وکالت در ودیعه و وجوب اشهاد در قضاء دین چیست؟